

## مرسوم رقم ١٤٣٣

إحاله مشروع قانون إلى مجلس النواب يرمي إلى زيادة مساهمة لبنان في صندوق النقد الدولي

إن مجلس الوزراء

بناءً على الدستور، لاسيما المادتين ٥٢ و ٦٢ منه

بناءً على القانون الصادر بتاريخ ١٩٤٧/٤/٢٢ الرامي إلى الإجازة للحكومة الإنضمام إلى كل من إتفاقيتي صندوق النقد الدولي والمصرف الدولي،

بناءً على إقتراح وزير المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٦،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يحال إلى مجلس النواب مشروع القانون المرفق الرامي إلى زيادة مساهمة لبنان في صندوق النقد الدولي.

المادة الثانية : إن رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ أحكام هذا المرسوم.

بيروت، في ٢٠٢٤/١١/٧

صدر عن مجلس الوزراء  
الإمضاء محمد نجيب ميقاتي

رئيس مجلس الوزراء  
الإمضاء محمد نجيب ميقاتي

وزير المالية  
الإمضاء يوسف خليل



## مشروع قانون

يرمي إلى زيادة مساهمة لبنان في صندوق النقد الدولي

**المادة الأولى:** صدقت موافقة الحكومة اللبنانية بموجب القرار رقم ١٣ تاريخ ١٩/١٢/٢٠٢٣ على زيادة حصة الدولة اللبنانية في صندوق النقد الدولي بقيمة ٣١٦,٧٥ / مليون وحدة حقوق سحب خاصة بحيث يصبح مجموع قيمة حصتها ٩٥٠,٢٥ / مليون وحدة حقوق سحب خاصة بعد الموافقة على تلك الزيادة والتي حدّت بموجب قرار مجلس محافظي صندوق النقد الدولي المتّخذ خلال المراجعة السادسة عشر لزيادة حصص الدول الأعضاء في الصندوق، رقم ١٧٩ تاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٥، القاضي بزيادة حصص (Quota) الدول الأعضاء بنسبة ٥٠٪ مما يجعل مجموع الحصص (Quota) يبلغ ٧١٥,٧ / مليار وحدة حقوق سحب خاصة.

### المادة الثانية:

أ- أجيـز لوزـيرـ المـالـيـةـ الاـكتـابـ فـيـ زـيـادـةـ حـصـةـ الدـوـلـةـ الـبـلـانـيـةـ فـيـ صـنـدـوقـ النـقـدـ الدـولـيـ بـ.ـ ٣ـ١ـ٦ـ,ـ٧ـ٥ـ /ـ مـلـيـونـ وـحدـةـ حـقـوقـ سـحـبـ خـاصـةـ بـتـارـيخـ حدـهـ الـاقـصـىـ ١٥ـ/ـ١١ـ/ـ٢٤ـ إـلـاـ فـيـ حـالـ مـدـدـ الـمـجـلـسـ التـفـيـديـ هـذـهـ الـمـهـلـةـ وـفـقـ مـاـ يـرـاهـ مـنـاسـبـاـ.

ب- أجيـز لوزـيرـ المـالـيـةـ أـنـ يـسـدـدـ:

١. نسبة ٢٥٪ من قيمة الزيادة، بحقوق السحب الخاصة وذلك بقيمة حقوق السحب الخاصة (SDR) أو باحدى عمليات الدول الأعضاء التي يعينها الصندوق والتي تتحسب على أساسها وحدة حقوق السحب الخاصة.
٢. نسبة ٧٥٪ من قيمة الزيادة بما يعادل قيمتها بالليرة اللبنانية نقداً وأو، بموجب مسندات اذنية (Promissory Note) قابلة للاسترداد عند الطلب من قبل صندوق النقد الدولي، ولا تحمل أي فائدة، أو باي طريقة اخرى مقبولة من الصندوق وبموافقة الطرفين.

### المادة الثالثة: فتح إعتماد إضافي

يفتح إعتماد إضافي في الموازنة العامة للعام ٢٠٢٥ الجزء الأول وفقاً للأصول بقيمة ٣١٦,٧٥ / مليون وحدة حقوق سحب خاصة بما يعادل ٣٧,٨٧١,٩٢٥,٠٠٠,٠٠٠ بالليرة اللبنانية على الترتيب التالي:

باب ٨: وزارة المالية

فصل ٢: مديرية المالية العامة



الوظيفة : ٤٩٠ شؤون اقتصادية غير مصنفة  
 البند ١٤ : التحويلات  
 الفقرة ٦ : الاشتراكات  
 النبذة ١ : اشتراكات في مؤسسات ومنظمات إقليمية ودولية

الغاية: تسديد زيادة حصة الدولة اللبنانية في صندوق النقد الدولي

#### المادة الرابعة:

يغطي الاعتماد الإضافي المفتوح بموجب المادة الثالثة من هذا القانون بزيادة تقدر واردات موازنة العام ٢٠٢٥ وفقاً لما يلي:  
قسم الواردات:

الواردات الاستثنائية	: الجزء ٢
القروض المعقدودة من الدولة لصالح الخزينة	: الباب ٥
القروض الداخلية	: الفصل ٥٦
سندات خزينة داخلية	: البند ٥٦١
القروض الداخلية	: الفقرة ٥٦١٠١

#### المادة الخامسة:

يجاز للحكومة في حال عدم كفاية الاعتمادات المفتوحة وفق المادة الثالثة أعلاه في الموازنة العامة للعام ٢٠٢٥ بسبب تغير سعر الصرف، فتح اعتماد إضافي بموجب مرسوم لدفع الفروقات المتوجبة.

#### المادة السادسة:

تدور حكماً الاعتمادات المعقددة وغير المعقودة وفق ما ورد في المادة الثالثة بطلب من الادارة المعنية.

#### المادة السابعة:

تسدد السندات الآذنية القابلة للإسترداد عند الطلب من قبل صندوق النقد الدولي؛

#### المادة الثامنة:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.



## **الأسباب الموجبة لمشروع القانون الرامي إلى زيادة مساهمة لبنان في صندوق النقد الدولي**

لما كان مجلس محافظي صندوق النقد الدولي قد وافق في اجتماعه بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٥ على زيادة الكوتا للدول الاعضاء بنسبة ٥٥٪،

ولما كانت حصة لبنان في الزيادة تبلغ ٣١٦,٧٥ مليون وحدة سحب خاصة بحيث تصبح اجمالي قيمة حصتها ٩٥٠,٢٥ مليون وحدة سحب خاصة،

ولما كان مجلس الوزراء قد وافق بقراره رقم ١٣ تاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٩ على طلب وزارة المالية زيادة حصة لبنان لدى صندوق النقد الدولي بنسبة ٥٥٪ وتوكيلif الوزارة القيام بالإجراءات بالتنسيق مع مصرف لبنان،

ولما كانت الحكومة اللبنانية قد اعدت مشروع قانون يرمي إلى تصديق موافقة الحكومة اللبنانية على زيادة حصة لبنان في صندوق النقد الدولي ويجيز لوزير المالية ان يؤدي بدل قيمة هذه الزيادة، لذلك،

**تتقدم الحكومة من المجلس النيابي الكريم بمشروع القانون المرفق راجية إقراره.**

